

الإجابة النموذجية لامتحان السداسي الثاني في مقياس القانون التجاري للسنة أولى جذع مشترك علوم  
اقتصادية، تسيير وعلوم تجارية

الإجابة عن السؤال الأول: 8 نقاط

- 1- يقصد الأعمال تجاريا بالتبعية حسب المادة 04 من القانون التجاري هي 3 ن  
- الأعمال التي يقوم بها التاجر والمتعلقة بممارسة تجارته أو حاجات متجره.  
- التزامات بين التجار.

ذلك أنها تتبع الشخص الذي يمارسها، فإذا مارسها شخص مدني تعتبر أعمال مدنية وإذا مارسها تاجر فإنها تفقد صفتها المدنية وتكتسب الصفة التجارية.

فيشترط إذن لتحقيق ذلك: 3 ن

- أ- ضرورة اكتساب الشخص القائم بالعملية لصفة التاجر (حسب المادة 01 من القانون التجاري الجزائري، فكل شخص يباشر عملا تجاريا على وجه الامتحان يعد تاجرا) 1.5  
ب- ارتباط العمل بالمهنة: أي يجب أن يرتبط بحرفته التجارية أي أن الصفة التجارية تثبت للأعمال التاجر التي تتعلق بتجارته. 1.5

2 – مثال : تجار يشتري شاحنة من أجل نقل البضائع المتعلقة بتجارته. 2 ن

الإجابة عن السؤال الثاني: 12 نقاط

**الوكالة بالعمولة:** تتمثل في التوسط بين المتعاملين قصد إبرام العقود و الصفقات ، فهو يقوم بعمل باسمه الخاص و لحساب موكله في مقابل أجر ، وإن الموكل قد يكون عمله مدنيا أو تجاريا تبعا لطبيعة العمل الأصلي. 2 ن

**السمسرة :** عقد بمقتضاه يقوم وسيط بتقريب وجهات النظر بين شخصين لا يعرف أحدهما الآخر من أجل إبرام عقد ما مقابل أجر يحدد بنسبة مئوية من قيمة الصفقة ، فعمله هو عمل تجاري و لو وقع مرة واحدة و بغض النظر عن طبيعة الصفقة التجارية كانت أم مدنية ، أما بالنسبة للأطراف المتعاقدة فالأمر يتوقف على طبيعة التعاقد الذي يقومون به و بصفتهم. 2 ن

**السفتجة:** هي عبارة عن محرر أو سند مكتوب يأمر من خلاله شخص يسمى "الساحب " أحد مدنيه " المسحوب عليه " ، بأن يسدد مبلغ مالي لشخص ثالث هو المستفيد أو الحامل بمجرد الإطلاع عليها أو في ميعاد معين أو قابل للتعيين 2 ن

**شركة المحاصة:** قائمة على الاعتبار الشخصي والثقة المتبادلة بين الشركاء، ة من ثم لا يجوز للشريك فيها ان يتنازل عن حصته دون موافقة الشركاء، ولا يجوز ان تصدر صكوكا قابلة للتداول، وايضاً لا يجوز ضم شريك جديد إلى الشركة الا بموافقة جميع الشركاء 2 ن

**المقاوله التجارية :** هي الأعمال التي تعد في نظر المشرع الجزائري أعمالا تجارية إذا صدرت في شكل مقاوله أو مشروع أو على سبيل التكرار و الإحتراف ، فهي لا تستمد الصفة التجارية من طبيعة العمل ذاته أو من موضوعه و لا حتى من صفة القائم به 2 ن

**شركة التضامن :** الشركة الأمتل للشركات فكل شريك فيها يكون مسؤول مسؤولية تضامنية، تتكون من شخصين أو أكثر ويكون الشركاء فيها متضامنين في جميع تعهداتها حيث أنهم جميعا مسؤولين مسؤولية تضامنية وغير محدودة عن سداد التزامات الشركة ويكتسب الشريك فيها صفة التاجر، وتمتد هذه المسؤولية إلى الأموال الخاصة بالشركاء. **2ن**